

## السؤال

هل توجد صلاة سنة بعد صلاة الفجر؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ليس لصلاة الفجر صلاة سنة بعدها .

أما قبلها فلها سنة راتبة ؛ ركعتان ، وهي أكد السنن الرواتب ، حتى كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدعهما حضراً ولا سفراً . فعن عائشة رضي الله عنها قالت : ( لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُداً عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ ) رواه البخاري (1163) ومسلم (724) .

وفي فضلها قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ) رواه مسلم (725) .

ويسن أن يقرأ المصلي فيهما بالكافرون والإخلاص ؛ لما روى مسلم (726) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الفجر : ( قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ) وَ ( قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ) .

ومن فاتته سنة الفجر (القبليّة) فله أن يصليها بعد صلاة الصبح .

ودليل ذلك ما رواه الترمذي (422) وأبو داود (1267) عن قيس بن عمرو قال : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الصُّبْحَ ثُمَّ انصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَنِي أُصَلِّي ، فَقَالَ : مَهَلًا يَا قَيْسُ ، أَصَلَاتَانِ مَعًا ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ رَكَعْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ . قَالَ : فَلَا إِذْنَ . ولفظ أبي داود : ( فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) والحديث صححه الألباني في صحيح الترمذي .

قال الخطابي :

" فِيهِ بَيَانٌ أَنَّ لِمَنْ فَاتَتْهُ الرُّكَعَاتَانِ قَبْلَ الْفَرِيضَةِ أَنْ يُصَلِّيَهُمَا بَعْدَهَا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ " انتهى من "عون المعبود" .

وقال في "تحفة الأحوزي" :

" ( أَصَلَاتَانِ مَعًا ؟ ) الْاِسْتِفْهَامُ لِلْاِنْكَارِ . أَيُّ أَفْرَاضَانَ فِي وَقْتِ فَرَضٍ وَاحِدٍ ؟ إِذْ لَا نَفْلَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ .

( فَلَا إِذْنَ )

تَنْبِيْهُ : اِعْلَمْ أَنَّ قَوْلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( فَلَا إِذْنَ ) مَعْنَاهُ : فَلَا بَأْسَ عَلَيْكَ أَنْ تُصَلِّيَهُمَا حَيْثُمَا ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ رِوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ بَلْفَظٍ : ( فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) ، وَرِوَايَةُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ بَلْفَظٍ : ( فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا ) . قَالَ الْعِرَاقِيُّ : إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، وَرِوَايَةُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ بَلْفَظٍ : ( فَلَمْ يَأْمُرْهُ وَلَمْ يَنْهَهُ ) ، وَرِوَايَةُ ابْنِ حِبَّانَ بَلْفَظٍ : ( فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ ) ، وَالرِّوَايَاتُ بَعْضُهَا يُفَسِّرُ بَعْضًا " اِنْتَهَى بِاِخْتِصَارٍ .

والله أعلم .